## أولاً: بداية عمل اللجنة

بدأت اللجنة في بداية شهر جمادى الأولى ١٤٣٧هـ تقريباً، وذلك باجتماع كلٍّ من: أبي خباب المصري، وأبي سليمان الشامي، مع الشيخ أبي محمد العراقي –حفظه الله- يوضح فيها عمل اللجنة وسبب انعقادها، وتلخّص الأمر في عدّة نقاط:

- عدم معرفة ولاة الأمر بـ "الشرعيين" في الدولة، والذين تم تقليدهم مناصب شرعية، على أساس حسن الظن العام بهم، مما أصاب في بعضه، وأخطأ في كثير منه، ونُسب بذلك كثير من المخالفات التي لا ترضى بها الدولةُ إليها دون معرفتها ولا دراية منها.

- طرح الأمور المشكلة التي تجاذبها "شرعيّو" الدولة، والتي تسبّبت في كثير من الفتن والنزاعات بينهم، والاتفاق عليها من خلال أسئلةٍ وضعت، وتمت الإجابة عليها من قبل أبي خباب المصري وأبي سليمان الشامي، وذلك ليتم التوافق قبل العمل على الأصول، والاتفاق على ما اختلفت فيه الآراء، أو البتّ من قبل ولاة الأمر فيها[1].
- يبدأ عمل اللجنة بمقابلة "الشرعيين" في الدولة، والتعرف عليهم، من خلال ذكر سيرتهم ونفيرهم وعملهم في الدولة، وطرح المسائل المتداولة والمشكِلة بين الإخوة الشرعيين، ثم كتابة تقرير بعد الجلسة، ويشتمل على:
  - أ- رحلة الأخ في طلبه للعلم.
  - ب- نفيره للدولة الإسلامية، وعمله فيها.
  - ج- رأيه في المسائل المطروحة عليه وقوله فيها.
  - د- تقييم عام للأخ، مع توصيات بشأنه.
- تكون الأولوية في اللقاء بالشرعيين، لمن أثرت عنه مقالة مخالفة، أو أثيرت حوله بعض الشبهات المنهجية، أو الشذوذ العلمي.

## ثانياً: التحولات العامة والتوجهات في عمل اللجنة

- كانت بداية العمل على الجلوس مع الشرعيين عموماً، وتقييمهم مع رفع التوصيات بهم، ليُولّى كلٌّ منهم المكان المناسب، ويقرب من هو أهلٌ لولاة الأمر وكانت أولى الجلسات مع الأخ/ أبو عبد الرحمن المدني الداغستاني (أحمد مدينسكي) يوم الأحد (١٤٣٧/٠٥/١٢هـ).
- ثم ظهرت في بداية الأيام من العمل ظاهرة "الغلاة الجدد"، كانت تُشبه إلى حدٍّ كبير (على حدّ قول المسؤولين الشرعيين في الدولة وقتها كأبي بكر القحطاني وغيره)، ظاهرة الغلو التي ظهرت بعد إعلان الخلافة[2]، إلا أنها (بشكل أقوى من خلال التلقي)[3].
- فبدأت الجلسات بعد ذلك مع هؤلاء المتهمين بالغلو، وكانت أولاها مع الأخ/ أبو سعد العتيبي، يوم الخميس (١٤٣٧/٠٥/١٦هـ)، لتتبعها جلسات أخرى مع غيره ممن كانوا معه على قوله، بعد وصول بعض الرسائل منهم أنفسهم، أو بعض التقارير المقدّمة عنهم من قبل الشرعيين المسؤولين، أو من الأمنيين.
- إلا أنه ومن خلال هذه الجلسات، تبين لنا أن الظاهرة الأقوى بين شرعيي الدولة هي الإرجاء، وهي سبب ظهور هذه الظاهرة الجديدة "الغلاة الجدد" كردّة فعل عما يقال ويُفتى به في دولة الخلافة.

---

[1] - مرفق رقم (١) الأسئلة والأجوبة.
[2] - جماعة أبي جعفر الحطاب، ورفاقه.
[3] - كلام أبي بكر القحطاني في أولى جلسات اللجنة معه يوم الإثنين (١٤٣٧/٠٥/١٣هـ).

وتمثل ذلك في بعض الفتاوى والمقالات المنسوبة إلى كبار شرعيي الدولة وممثليها الشرعيين، التي يصل بعضها إلى الكفر والتجهم والعياذ بالله، ونذكر أبرز الأمثلة على ذلك:

١) تأصيل أبي بكر القحطاني للرد على "فتنة تكفير العاذر" بأسلوب خاطئ، ونسبته للدولة لمدّة عام ونصف دون دراية المشايخ، رغم ما فيه من لوازم فاسدة، وأقوال باطلة، كادّعاء أن الصحابة توقفوا فيمن عاد إلى عبادة الأوثان مع علمهم بأنهم عادوا إلى عبادتها، واشتراط التعريف للتكفير لمن لم يعتقد أن عبادة الأصنام شركاً أصلاً، وإدخال مسألة التكفير في "لوازم أصل الدين" وإنزالها منزلة المسائل الخفية من حيث إقامة الحجة، فيشترط لتكفير من توقف في تكفير المشركين إقامة الحجة وإزالة الشبهة وكشف اللبس، وغير ذلك من المسائل واللوازم.

٢) فتوى لأحد أعضاء مكتب البحوث والدراسات (أبو المنذر الحربي) بجواز التحاكم للمحاكم الطاغوتية لاسترداد الحقوق، في رسالته (السؤالات البغدادية) والأطم منها هو تغافل باقي الشرعيين عنها وعدم الاهتمام بها، رغم تنبيههم عليها لمدّة تزيد على أربعة أشهر، بل إنهم ما تحركوا إلا انزعاجاً من التشديد عليهم في الإنكار، وإخبارهم بإمكانية استتابة من قال أو رضي بذلك، فرُفعت شكوى قِوامها أربعة عشر صفحة، لم يُتعرض فيها لأي مسألة من المسائل المنكرة على الشخص المعني (أبو المنذر الحربي)، رغم عِظَمها. (له في نفس الرسالة من الفتاوى المنكرة الكثير، كعدم تكفير المنتخبين في الرئاسة إن كان المرشح إسلامياً، ويأصّل أن التحاكم ليس عبادة مطلقاً، وغيرها).

٣) فتوى لأبي مسلم المصري بالمعهد العالي حول مسألة الاستشفاع بالأموات عند القبر، وأنها ليست بشرك أكبر، وإنما هي بدعة تفضي إلى الشرك، وانتشار هذه الفتوى، وتمييع هذه المسألة من قبل المسؤولين الشرعيين في الدولة، وإن كانوا يرون أنها شركاً أكبر، فإنهم يرون المسألة خلافية، لا يبدّع فيها المخالف[1].

٤) القول بأن مسألة تكفير الصحوات مسألة اجتهادية، ونسبة ذلك للدولة الإسلامية[2]، ووجود من يتوقف في تكفير الصحوات ويفتي بذلك (وهو أبو فهر التونسي، وكان قاضياً بالشدّادي، ثم شرعي ديوان الزكاة، ويرى أن لجبهة الجولاني ولأحرار الشام أصل الموالاة والمحبة عنده، ويرى أن الطواف بالقبر ليس بشرك في جميع أحواله، بل لا بد من التبيُّن منه ومن يَقصِد بهذه العبادة؟ لله أو لصاحب القبر، كما يرى أن الحكم بغير ما أنزل الله فسقاً أو ظلماً وليس بكفر ويعذر بالجهل في الشرك الأكبر، وغيرها مما استتيب منه، وتسبب في ترك بعض المقربين من المشايخ الدولة والخروج إلى ديار الكفر، وكان يعلم عنه هذا الحال الشرعيون المسؤولون في الدولة عنه وتعاملوا معه كمجتهد مخطئ والله المستعان).

٥) إنزال التكفير منزلة "صفة الكمال"، وإقرار ذلك في رسالة (إمعان الناظر ببطلان تكفير العاذر)، لـ (أبي أنس الأسدي)، وإقرار الرسالة من أكثر الشرعيين المسؤولين في الدولة (كأبي بكر القحطاني، وأبي عبد الرحمن المدني، وأوس القاضي، وغيرهم)، بل تكليفه بمناصحة الغلاة في السجون بمقتضى تأصيله في هذه الرسالة، مما ثبّت كثير من الغلاة على غلوّهم وانتهى ببعضهم الأمر إلى القتل خروجاً، وزاد من الاحتقان عند كثير من جنود الدولة الموصوفين بـ "الغلاة الجدد"، والله المستعان.

---

١ مرفق رقم (٢) تقرير حول قضية الاستشفاع.

٢ قول أبي بكر القحطاني بشهادة الأستاذ زيد العراقي وأبي وليد السيناوي.

٦) وجود المخالفات المنهجية الجسيمة في معاهد الدولة الإسلامية، والتي تُخَرّجُ الشرعيين والقضاة، (كمعهد الأوزاعي والذي يُدرّس فيه الطلابَ مجموعةٌ من المجروحين منهجياً وأخلاقياً، فبين عاذر بالجهل في الشرك الأكبر، وبين تاجر للمخدرات والمواد الإباحية ومختلس، وبين عامي لا يفقه كثيراً مما نقول من المسائل العامة)، (وكالمعهد العالي [معهد عمر بن عبد العزيز] والذي صدرت منه جل الفتاوى التي أثارت الفتن والنزاعات [فتوى الاستشفاع وتعطيل الناقض الثالث وغيرها]).

٧) تبديع من يكفر المتوقف في تكفير بشار، وجعلها مسألة خفية لا بد فيها من إقامة الحجة على المتوقف وإزالة الشبهة عنه، وكتابة التقارير الأمنية عنهم، والتي وصلنا منها الشيء الكثير.

وغيرها الكثير، مما جعلنا نتوقف عندها، ونحول مسار الجلسات إلى وجهة أخرى بعد أن كتبنا تقريراً شاملاً على هذه الظاهرة وسببها (تقرير عام عن الغلو)[١] شخصنا فيه حالة الغلو الحقيقية وقرائنها ووصفنا الحالة الموجودة على الساحة، والأخطاء السابقة في التعامل معها، وطرق التعامل معها مستقبلاً (شرعياً، وإعلامياً، وقضائياً، وأمنياً)، والحلول المقترحة، وكان ذلك من خلال تشكيل لجنة تقوم على هذا الأمر، وتجتمع عند كل مرحلة من مراحل العمل لتشخيص الاتجاه الموجود ووضع الحلول والمقترحات.

- كانت هذه اللجنة تضم كلاً من:

| | | |
|---|---|---|
| ١ | أبي محمد العراقي | مشرف على اللجنة، وممثل عن ديوان الإعلام |
| ٢ | أبي مسلم المصري | ممثل عن ديوان القضاء والمظالم |
| ٣ | أبي بكر القحطاني | ممثلين عن اللجنة المفوضة |
| ٤ | أبي وليد السيناوي | |
| ٥ | أبي خباب المصري | ممثلين عن لجنة التقييم لطلبة العلم |
| ٦ | أبي سليمان الشامي | |
| ٧ | أبي رغد الدعجاني | ممثلين عن ديوان الأمن العام |
| ٨ | أوس الجزراوي | |

[١] مرفق رقم (٣)

## ثالثاً: جرد عام مجدول لهذه الجلسات

| م | الاسم | سبب الجلسة | الخلاصة والتوصيات | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| ١ | أبو عبد الرحمن الداغستاني (كتيبة القادسية) | اتهامه بالتوقف في تكفير علماء الطواغيت كالغنيمان والطريفي | لم نلاحظ على الأخ مخالفات منهجية، ولا بأس بعمله كشرعي | يبدوا أن سبب المشكلة هي خلافات شخصية بينه وبين أبي جهاد |
| ٢ | أبو نبيل اللاذقي (ديوان الإعلام الفريق الروسي) | خروجه على إحدى القنوات في بلاد الكفر قبل الهجرة والتلفظ بألفاظ محتملة الكفر. | الأخ اعتبر أن ما بدر منه هو ردّة ويتوب إلى الله منها، وصاحب خلق عالي جداً. | واضح أن اعترافه كان عن ضغط نفسي لكثرة طرح هذه المسألة معه. |
| ٣ | أبو سعد العتيبي (شرعي ديوان الركاز) | اتهامه بأنه رأس من رؤوس "الغلاة الجدد" وتهمته لأبي بكر القحطاني بمسائل فيها كذب وفجور في الخصومة بطريقة غير شرعية. | كانت كثير من ملاحظاته على القحطاني والأسدي صحيحة من حيث الأصل، إلا ما دخل عليها من بعض المبالغات والفجور في الخصومة. | كان أبو سعد من أول من ينبه على مسألة الإرجاء المنتشر في الدولة. |
| ٤ | أبو أنس الأسدي (شرعي في ديوان الجند) | عمله في حملة أبو إسماعيل كمنسق عام لها على مستوى الجمهورية، وتبرأه منها في الجلسة عن مضض وبعد جدال، وتنزيله للتكفير منزلة "صفة الكمال" ومناصحته الغلاة على هذا الأساس. | الرجل حديث عهد بمنهج وغير متقن لمسائل الكفر والإيمان، ويستفاد منه دعوياً وفي علوم الحديث والألات عموماً، وصاحب سمع وطاعة. | صاحب كتاب "إمعان الناظر في بطلان تكفير العاذر" الذي أثار بلبلة في صفوف المجاهدين. |
| ٥ | أبو العباس الحربي (عضو لجنة ديوان القضاء) | توقفه عن تكفير علماء الطواغيت كابن باز وابن عثيمين | برّر ذلك بأن ظنه منهج الدولة فما أراد أن يخرج عنه، ولا بأس باستخدامه في القضاء فهو متقن في هذا الباب كما نحسبه | الرجل منصاع لكل ما تقوله الدولة، وملتزم بأوامرها وقراراتها تماماً. |
| ٦ | أبو حذيفة التونسي (قاضي ولاية حلب) | "تكفير العاذر" على تأصيل الحازمي، واعتباره من قبل البعض من رؤوس "الغلاة الجدد"، ورفعه لشكوى على القحطاني وتعليقاً على بعض المخالفات المنهجية. | الرجل فجر في خصومته مع أبي بكر القحطاني وكذب عليه إلا أنه نبّه على أشياء كانت لها أصل أيضاً، فقرر على الصواب ونبه على الخطأ. | كان يطلب مناظرة مع القحطاني بحضور أمير المؤمنين. |
| ٧ | أبو المنذر الحربي (عضو مكتب البحوث والدراسات) | فتواه بجواز التحاكم للطاغوت لاسترداد الحقوق، وعدم تكفير المنتخبين في الرئاسة إن كان المرشح إسلامياً | الأخ بسيط جداً، وعنده خلط كبير بين مسألة الاستنصار ومسألة التحاكم، وغير متقن لهذه المسائل البتّة. | كان أبو المنذر شرعي تنظيم القاعدة في كراتشي مدة عام ونيّف تقريباً. |
| ٨ | أبو عبد الله السيناوي (كان أمير المكتب الشرعي للمعسكرات، ثم أوقف عن العمل) | منعه من الخطابة، وخصومته مع القحطاني، ونسبة اتهامه للإخوة ونسب المقالات لهم على الملأ، وكثرة الجدل والكلام في المسائل الحساسة. | الأخ صاحب منهج ولم يعب عليه مخالفة منهجية، إلا أنه لا يملك لسانه ويتكلم أمام أي أحد بما لا ينبغي أن يظهر. | له مجهود كبير في الدعوة، وملكة جيدة في التدريس. |
| ٩ | أبو يعقوب المقدسي الأردني (عضو مكتب البحوث والدراسات) | اطلاعه على فتوى تجويز التحاكم ونسبة إقراره عليها إليه، مع وجود بعض الفتاوى المخالفة لما تراه الدولة كالعمليات الاستشهادية. | الأخ معتد بنفسه شيئا ما، وكان لا يكفر المتحاكمين إلى القوانين المشابهة لشرع الله أو القوانين "الشرعية" في المحاكم الطاغوتية كقوانين الأحوال الشخصية وغيرها، وتراجع عن فتواه بعدم جواز العمليات الاستشهادية. | عنده أسانيد في القراءات، ويستفاد منه في هذا الباب جيدا والله أعلم. |
| ١٠ | أبو فهر التونسي (شرعي ديوان الزكاة) | عدم تكفيره لجبهة الردة وأحرار الشام، وقوله بالعذر بالجهل في الشرك الأكبر، وعدم كفر الحكم بغير ما أنزل الله في كل أحواله، وغيرها من الكفريات والضلالات. | الرجل على منهج تنظيم القاعدة في كثير من المسائل، وبعض المسائل يتبرأ منها التنظيم نفسه، وأقر بكامل هذه الأقوال بل فاجئنا بأكثر مما سمعنا عنه، ويصرح بأن هذه | استتيب من الردة وألزم بالتراجع علنا في خطبة جمعة عن أقواله الفاسدة. |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ١١ | أبو همام الأثري (تركي البنعلي) (أمير مكتب البحوث والدراسات) | إقراره لفتوى أبي المنذر الحربي بتجويز التحاكم، وعدم تكفير المنتخبين، وقوله بأن الأصل في الناس الإسلام في دار الكفر الطارئ، وقوله أن تكفير الممتنعين عن الزكاة بشوكة لأن الامتناع قرينة الجحود أو الاستحلال، وغيرها. | تراجع الأخ عن فتاواه في التحاكم بعدم التكفير فضلا عن التجويز، إلا أنه ما زال على قوله بتأصيل الإسلام في دار الكفر الطارئ، وأن سبب كفر الممتنعين هو قرينة الجحود الموجودة. | الرجل يعترض بشدة على عمل اللجنة، وغير صريح معنا في الكلام، فغالباً بعد الجلسة معه إما يظهر شكوى منه على أمر لم يبده في المجلس، أو اعتراض وكلام لم نُخبر به من قبله. |
| ١٢ | أبو الرباب التونسي (شرعي في المعسكرات) | تكفيره "العاذر" على تأصيل الحازمي، وكلامه الكثير حول المعهد العالي، وتكفيره لبعض المتدربين الجدد في المعسكرات، واعتراضه على اخراجهم قبل انتهاء موعد التخرج لهم | تراجع الرجل فيما يبدوا عن تأصيله في تكفير "العاذر" وكان أغلب الجلسة لا يتكلم، ونوصح على طريقته في التعامل مع المخالفات التي يراها وكيف ينصح. | يبدوا أن الرجل بسيط وغير متّزن عقلياً والله أعلم. |
| ١٣ | أبو الأدهم وأبو النجم الأنصاريين (شرعيين في المعسكرات) | تهمة "تكفير العاذر" على تأصيل الحازمي. | الأخوين بسيطين جداً علمياً، ولا يدرون شيئاً عن هذه المسائل أصلاً. | أصل المشكلة والله أعلم إدارية مع أمرائهم، وليس منهجياً. |
| ١٤ | أبو محمد الهاشمي (عضو مكتب البحوث والدراسات) | نسبت إليه مقالات الشيعة المفضّلة، من تفضيل علي على سائر الصحابة والطعن في معاوية. | تبرّأ الرجل من كل ما نسب إليه من هذه الأقوال الخبيثة، ويبدوا أن أصوله سنية سلفية، ويبدوا عليه التواضع، وعدم المكابرة. | اختلط اسمه باسم آخر يقول هذه المقالات على النت، وهي ثابتة، ولكن ليس هو. |
| ١٥ | أبو براءة السوداني (مدرس بمعهد الأوزاعي) | يعذر بالجهل في أصل الدين، ويرى أن من صرف عبادة لغير الله وهو لا يعرف أنها عبادة فهو معذور، ومثّل لذلك بالذبح والنذر، ويرى أن كل شرك كفر وكل كفر شرك، ولا اختلاف بينهما. | ألزم بالتراجع عن هذه الأقوال، وعدم الخوض فيها، وكان مصرّا على أقواله كثير الجدال عنها، ويبدوا أنه متأثر منهج الظاهرية (هو المنتشر بالسودان) | كان يدرّس مادة الفقه والأصول في أكاديمية الأوزاعي، وبعد الدروس تفتح النقاشات والأسئلة المنهجية. |
| ١٦ | أبو ميسرة التونسي (شرعي في المعسكرات) | كان يكفر العاذر مطلقاً وقبل قيام الحجة، على تأصيل الحازمي. | ألزم باللازم الفاسد من هذا القول وهو التسلسل في التكفير فلم يلتزمه، ومن ثم ألزم بالتراجع عنه؟ | كان يدرّس في المعسكرات الشرعية، وأصل المشكلة والله أعلم هي نزاعات قديمة بينه وبين أبي حمزة الكردي، أيام تل أبيض. |
| ١٧ | أبو عبادة التونسي (شرعي في المعسكرات) | نسب إليه تكفير العاذر مطلقاً وقبل قيام الحجة، على تأصيل الحازمي. | الرجل يبدوا إنه لم يخوض في هذه المسائل أصلاً، بل كان بعيداً عن الساحة في فترة التجاذب الحاصل (كان في ريف حمص المحاصر أكثر من سنتين)، والرجل مهذب جداً ويبدوا عليه رجاحة العقل والاتزان والحرص على وحدة الجماعة. | —— |
| ١٨ | أبو معاذ التونسي (لجنة المظالم المركزية) | كان أحد أعضاء مكتب البحوث في فترة كتابة بحث جهمي بعنوان (النهي والزجر عن مقولة الأصل في الناس الكفر) يأصل فيه ترك تكفير كل أهل القبلة، وينسب ذلك لشيخ الإسلام ابن تيمية، ونسبت الرسالة إليه. | تبيّن أن الكتاب لأبي الحسن التونسي، وقد كتبه في فترة وجود أبي معاذ في المكتب، وأطلعه عليه، فلم يقرّه، وإن كان يبدوا أن عدم الإقرار لمثل هذه الرسالة فيه نوع لين في المسائل المنهجية. | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ١ | أبو معاذ المصري (نائب أمير ديوان الدعوة والمساجد) | ضمن اللقاءات بعموم الشرعيين في الدولة، مع وجود بعض المقالات الغير ثابتة عنه، والتي ثبتت في هذا اللقاء، وثبت أكثر منها مما لم يكن متصوراً في لقاء آخر بعده | عنده شبهات كثيرة في مسائل التحاكم، فيدّعي إن الإمام مالك أجاز التحاكم لدين النصرانية للمسلمين، واستدل بكلام لا يُتصور لطالب علمأن يفهم فهمه منه، وكذلك لا يكفر المتوقف في النصارى في مصر إلا بعد أن يبلغه النص وهذا أخطر ما قال. | الرجل له تأثير قوي على أبي الحسن الجزراوي (أمير الديوان) لضعف شخصية أبي الحسن، ومنه انتشر ما رأيناه من طوام داخل الديوان. |
| ٢ | أبو يحيى التونسي (مسؤول المعاهد في الشام، وبعد الجلسة نقل كشرعي للمعسكرات) | كان يدرس كتاب (المختصر المتين)، وهو كتاب مليء بالضلالات والكفريات والطوام التي لا يقبلها موحد، كتبديع من يكفر المنتخبين والمحامين للطواغيت، وغيرها من المصائب. | الرجل معتد جداً بنفسه، ويظهر أنه يعرف كل شيء، ويعلم تماماً ما تريده الدولة وعقيدتها، ويقول أنه يدرس الكتاب وينبه على الأخطاء الموجودة به، رغم أن الصواب في الكتاب أقل من الأخطاء، وكان يلزمهم بحفظه. | من وقت الجبهة وهو يدرس في المعسكرات هذه الكتب وامثالها إلى أن منعتها الدولة قبيل الجلوس معه بمدة يسيرة. |
| ٢ | أم المظفر الدمشقية (مديرة معهد ذات النطاقين النسوي) | الكلام الفلسفي المنطقي العقلاني في المسائل الشرعية، واستخدامها لألفاظ الحداثيين، وعدم تكفيرها لرؤوس الكفر وعلمائهم كمرسي وأردوغان ومصطفي البغي، وتأثرها بكلام الأشاعرة في بعض المسائل. | الأخت متكبرة جداً، ولا تريد أن يضاهيها أحد أو برأسها في مجالها، وتكذب أحياناً، وينبغي أن تمنع من تقليد أي إمارة في هذا الباب، ومتابعتها أولا بأول. | بلغتنا شهادات موثوقة عن كل ما نسب إليها وتنكره هي. |
| ٢ | أبو طلحة الحجازي (عضو شرعي في لجنة والي حلب) | تكفيره "العاذر" على تأصيل الحازمي، والغلو في التكفير، وإثارة الفتن. | الرجل متواضع جداً ومهذب جداً، وكان يقول تأصيل الحازمي إلا أنه لم يكن يلتزم بلوازمه الفاسدة، وتراجع عنه بكل تواضع، والتزم بكل ما قلناه له. | بلغتنا فيه أكثر من شكوى من أكثر من جهة، خصوصاً بعد جلستنا معه، ولم يثبت منها أي شيء وكلها كيديّة، باعثها الحسد والغيرة. |
| ٢ | أبو المثنى القرشي (شرعي في المعسكرات) | تهمته بالغلو من قبل أبي قدامة المغربي (أمير المكتب الشرعي للمعسكرات حينها)، وأنه يكفّر العاذر. | تبين أن أبو قدامة لم يجلس مع الأخ أصلا ولم يسمع منه شيء، وإنما سمع عنه، والرجل بسيط جداً علمياً، ويبدوا عليه الخلق والسمت الطيب. | يبدوا أن سبب المشكلة إداري بحت. |
| ٢ | أبو عمر المصري (قاضي دمشق وحمص) | شكوى رفعها أحد الإخوة عليه من ولاية الخير، حول مجلس كانوا فيه وتكلموا في عقيدة شرعيي الدولة، وأن انحرافهم العقدي هو السبب في التراجعات الأخيرة للدولة على الجبهات، وغيره. | الرجل يقول بتكفير العاذر على تأصيل الحازمي، وألزم بالتراجع لوجود اللوازم الفاسدة لهذا القول فاضطرب وسكت، ويبدوا عليه عدم الاقتناع بالتراجع. | الرجل غامض جداً، ويبدوا عليه الثقة والهدوء الشديدين، وعنده نصيب من العلم والقراءات العشر. |
| ٢ | أبو الفداء التونسي (ديوان التعليم مركز الخير) | ذكر في نفس الشكوى ضد أبو عمر المصري، وبنفس المسائل تقريبا، إلا أن هناك عليه شكاوى أخرى غيرها في مسألة تكفير العاذر. | الرجل منضبط وقديم، ويعرفه وكان مع الحاج عبد الناصر ويزكيه، إلا أن عنده مؤاخذات على بعض الشرعيين، وهي مؤاخذات صحيحة أو أقلها أنها معتبرة. | يحبُ التدريس ونراه يصلح له، وعنده نصيب من الفهم والعلم والقيادة. |
| ٢ | أبو عبد الرحمن المدني (المكتب الشرعي لديوان الجند) | نسب إليه إقرار نشر كتب ورسائل لبعض الشرعيين، وجد فيها كثير من المخالفات الشرعية والمنهجية، ومناقشة بعض الغلاة ورفع التقارير عنهم بطريقة غير منضبطة منهجياً. | الرجل لا يفهم هذه المسائل (تكفير العاذر والمتوقف وغيرها) وهو دعوي أكثر منه طالب علم، بل هو بسيط جداً علمياً. | —— |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٢٦ | أبو عبد الرحمن المدني (المكتب الشرعي لديوان الجند) | نسب إليه إقرار نشر كتب ورسائل لبعض الشرعيين، وجد فيها كثير من المخالفات الشرعية والمنهجية، ومناقشة بعض الغلاة ورفع التقارير عنهم بطريقة غير منضبطة منهجياً. | الرجل لا يفهم هذه المسائل (تكفير العاذر والمتوقف وغيرها) وهو دعوي أكثر منه طالب علم، بل هو بسيط جداً علمياً. | —— |
| ٢٧ | أبو عيسى المصري (دعوي في الباب) | نسب إليه كثير من الأقوال الباطلة، كعدم تكفير المتوقف في تكفير بشار وجنده، ونسبة الغلو إلى أحد الإخوة بسبب أنه يكفر ابن باز وابن عثيمين والألباني، وبسبب أنه يتحرى في الصلاة في مصر. | الرجل مليء بشبهات المرجئة في مسائل التكفير، ويتظاهر بأنه لا يعرف شيئاً | الرجل صاحب فتنة. |
| ٢٨ | أبو مروان المصري (أمير كتيبة سيف الدولة) | نُسب إليه تجويز التحاكم لاسترداد الحقوق، وعدم تكفير المنتخبين، وعدم تكفير الجبهة بأعيانهم، وتبديع من يكفر الكافر. | الرجل مليء بشبهات المرجئة في مسائل التكفير، ويقول أنه صدم بمنهج الدولة من الأستاذ زيد العراقى، عند إخباره بأن الدولة تكفر المتحاكم للطاغوت مطلقاً، وأنها تكفر من لم يكفر الكافر بعد إقامة الحجة، وقد تكون الحجة قائمة. | يبدوا أنه مستاء جداً مما عرِّف به من منهج الدولة، وقد أقر بعد ذلك بشهادة بعض الإخوة، أنه لا يوافق على هذا الكلام وأنه كلام يمثّل قائليه فقط. |
| ٢٩ | أبو همام التونسي | نسب إليه عدم تكفير المتحاكمين للطاغوت، وعدم تكفير جبهة النصرة، وتضليل من يكفر الظواهري والقاعدة، وغيرها من المسائل العظيمة. | أقر بكل ما نسب إليه تقريبا، ونوقش فيه وعرض عليه البيان وناقشه إلى أن فهمه وأقره على زعمه، وانتهت الجلسة بالاتفاق حول هذه المسائل. | الرجل يكذب وينافق ويتقي ولا يظهر عقيدته، وقال عن البيان بعد أن أقره أنه يكفر به، وأنه اتفانا فى المجلس وأننا أفراخ الحازمي، وغيرها. |